

التفصيل في الطلاق بلفظ واحد - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

هل الطلاق الذي يعد في عهد الرسول طلاق واحدة؟ هل هو الذي يطلق ثلاث متتاليات اي من ثلاث كلمات في مجلس واحد؟ ام هو نطق بالطلاق من لفظ واحد مثل ان يقول انت طالق بالثلاث. ارجو معنى ذلك. ثبت عنه في حديث ابن عباس انه قال كان -

00:00:00

انطلق الصلاة بواحدة. فلما كان عمر قال الله عليه الله عليه ومشهور عند العلماء المراد بهذه الثلاث الصلاة عندي مطلقة ثلاثة انت طالب بثلاث هي طالب من ثلاث هذا هو والظاهر بهذه الثلاث. انه التطبيق بكلمة واحدة. وهذا الامر من ابن عباس انه - 00:00:20
او ان الصلاة وبعضهم قال حتى ولو في مجالس ما بينهما رجعة بين الولايات عند الاولى والثانية لا تقعان وجعلهم جميعا وليس هذا واضح من الاحاديث فانها رجعية ومطلقة طبقة واحدة رضية - 00:00:50
وانما يمتنع اللحوم اذا كانت بائنا بخلق المخالعة اما اذا طلقها طلاقا رجعيا واحدة ثم ثلثا وثالثة فان الاظهر من كلام العلماء انه يقع على الثالثة وهذا هو الذي افتي به هو الذي ظهر به من ما جاء في النصوص عن اثار الصحابة وارضاه - 00:01:20
يحتسب واحدة اذا جمعهم بكلمة واحدة او كتبهم بالثلاث اجابة او نفوا وسلم ثم نظر عمر في هذا وقال ان من استعجلوا بهذا الامر السايح فيه فلما امضيته عليهم قال الله عليهم رضي الله عنه وتابعهم الصحابة في هذا وروي عن - 00:01:50
علي ابن الزبير وابن عباس انهم جعلوه واحدة على ما كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الارجع بالدليل وهو لا انفع للمسلمين ايضا مفرق بهم. نعم - 00:02:20